

كتب ورسائل وفتاوی شیخ الإسلام ابن تیمیة

④ مسألة رجل اشتري جارية بثمن معلوم دفعه إلى البائع ودفع أجرة الدلالين ثم ظهر بها عيب فردها على البائع بأمر الحاكم واسترجع الثمن فهل له أن يسترجع الدلالة أيضا أم لا . أجاب رضي الله عنه أجرة الدلال على البائع لا على المشتري فإذا وزنها المشتري نظر فإن تبرع بها لم يكن له الرجوع بعد التسليم وكذا إن أدتها عن البائع بغير إذنه لم يكن له الرجوع على أحد وإن أدتها عن البائع بإذنه فله الرجوع على البائع وإن أدتها عن نفسه على ظن أنها واجبة عليه فله الرجوع على الدلال الذي أجرها والله أعلم .

122 مسألة جارية اشتراطها مغنية وحملتها على الفساد فامتنعت وطلبت البيع .

أجاب رضي الله عنه ب أنها تباع عليها ممن ليس مبتلى بهذا البلاء ورأيت الحال يقتضي أن ذلك تعين طريقا في خلاصها من الفساد واسترورحت إلى فتاوى القاضي حسين فيما رأيته بخط بعض أصحابه عنه أن السيد إذا كلف مملوكة ما لا يطيق بياع عليه وليس ما قاله بعيدا عن قاعدة